



إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنْوِبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ».

[صحيح] [رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد]

سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حُكْمِ ظَهَارَةِ الْمَاءِ الَّذِي تَرْتَادُهُ الْحَيَوَانَاتُ وَالسِّبَاعُ لِلشُّرْبِ وَنَحْوِهِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَأَنَّ الْمَاءَ إِذَا بَلَغَ كَيْلَهُ جَرَّتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ، وَهِيَ تَعْدِلُ: (٢١٠) لَتَرَا فَإِنَّهُ مَاءٌ كَثِيرٌ لَا يَنْجُسُ؛ إِلَّا إِذَا تَغَيَّرَتْ إِحْدَى أَوْصَافِهِ الثَّلَاثَةَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ بِنَجَاسَةٍ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/8357>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

